

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٥٢ لسنة ١٩٦٦

في شأن رفع بدل التمثيل المقرر للسيد النائب العام
والسيد رئيس إدارة قضايا الحكومة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠١٠ لسنة ١٩٦٥ بربط ميزانية
الخدمات لسنة ١٩٦٥/١٩٦٦ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٢٥١ لسنة ١٩٦٥ بخفض بدل التمثيل
بمقدار الربع ؛

قرر :

مادة ١ - يرفع بدل التمثيل المقرر للسيد النائب العام والسيد رئيس
إدارة قضايا الحكومة إلى ١٠٠٠ جنيه سنويا ويخفض بمقدار الربع
تطبيقا للقرار الجمهوري رقم ٢٢٥١ لسنة ١٩٦٥ المشار إليه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدرت برئاسة الجمهورية في ٢٨ من أيلول سنة ١٩٦٦ (١٩ أبريل سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٥٩ لسنة ١٩٦٦

بشأن تجديد إجازة مدرس في المعاهد الأزهرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة
والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تجديد إجازة الشيخ محمد فهم أبو صبيح المدرس في المعاهد
الأزهرية رئيسا لبعثة الأزهر في لبنان للعامين المبرمجين ١٩٦٦/١٩٦٧ ،
و ١٩٦٧/١٩٦٨ .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدرت برئاسة الجمهورية في ٢٨ من أيلول سنة ١٩٦٦ (١٩ أبريل سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر